



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1984/73
13 March 1984

ARABIC

Original : ENGLISH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الأربعين
البند ١١ من جدول الأعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ،
بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة ،
المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ
بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المنصأ بموجب قرار لجنة
حقوق الإنسان ٥١/١٩٨٣

الرئيسة - المقررة : السيدة لـ . بورى (الهند)

١ - قررت لجنة حقوق الإنسان ، بقرارها ٥١/١٩٨٣ ، أن تنشئ في دورتها الأربعين فريقا عاماً مفتوح العضوية لمواصلة أعمالها الجارية فيما يتعلق بالتحليل الشامل بعرض زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، بما في ذلك برامج وأساليب عمل اللجنة ، والمناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، وبخيبة الْهَدْنَى بتوصيات ملموسة عن ذلك إلى اللجنة . وقررت لجنة أيضاً أن تتظر في دورتها الأربعين في مقدار الوقت الذي سيخصص للفريق العامل ، من ايلاء الأولوية ، في هذا الشأن ، إلى القضايا التي يتضح أنها تهيئة أفضل الفرص للتوصل إلى اتفاق مبكر ، وأن تستعرض ، آخذة بالاعتبار الأعمال التي أضطلع بها الفريق العامل ، استمرار عمل الفريق المذكور .

٢ - وقد اجتمع الفريق العامل في ١ و ٢ و ١٢ آذار / مارس ١٩٨٤ . وفي جلسته الأولى ، انتخبت السيدة لـ . بورى (الهند) بالاجماع رئيسة ومقررة .

٣ - وعرضت على الفريق العامل الوثائق التالية :

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية غير الرسمية المنصأ بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان
٤٠/١٩٨٣ (E/CN.4/1983/64) ،

تقرير الفريق العامل غير الرسمي المؤلف من ١٠ من أعضاء اللجنة والمنشأ بموجب قرار لجنة حقوق الانسان ٤٠ / ١٩٨٣ (E/CN.4/1983/65) ،

تقرير لجنة حقوق الانسان عن دورتها التاسعة والثلاثين (١٣ / ١٩٨٣ E) ،

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها السادسة والثلاثين (Add.2 E/CN.4/1984/3 و Corr.1) ،

تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان (Add.2 E/CN.4/1984/22 ، و ١ E/CN.4/1984/22) ،

تقرير الأمين العام عن تنمية الأنشطة المتعلقة بالاعلام في ميدان حقوق الانسان (E/CN.4/1984/23) .

٤ - وقدّمت الرئيسة الى الفريق العامل ورقة العمل E/CN.4/1984/WG.3/WP.1 .

٥ - وناقشت الفريق العامل أولاً النهج الذي سيسلكه في أعماله في المستقبل . وأعرب ، في هذا الصدد ، عن وجهات نظر مختلفة بشأن استصواب التوصية بأن يواصل الفريق العامل أعماله بعد الدورة الأربعين للجنة حقوق الانسان . وارتشى أنه سيكون من المفيد استعراض العمل الذي قام به الفريق العامل منذ إنشائه في عام ١٩٧٨ ، مع تحديد المجالات التي أدت فيها مداولات الفريق الى اتخاذ قرارات ملموسة أو تصرف فيها الفريق ك مجرد " فريق للبحث والنظر " ، وكذلك المجالات التي دارت فيها المناقشة ولكن لم يتم التوصل الى اتفاق بشأنها . ولتسهيل هذه العملية ، وبناءً على طلب الفريق العامل ، حولت الرئيسة المقررة اعداد استعراض غير رسمي للمسائل التي تناولها الفريق العامل منذ عام ١٩٧٨ .

٦ - وقدّم هذا الاستعراض غير الرسمي الى الفريق العامل في جلسته الثانية (E/CN.4/1984/WG.3/WP.1) .

٧ - ونوقشت الاستعراض في الجلسة الثانية للفريق ، وقدّمت اقتراحات أدرجت فيما بعد في نص الرئيسة - المقررة . وكان نص الاستعراض غير الرسمي ، الذي راغب الاقتراحات المقدمة ، كالتالي :

" أعدت الرئيسة الاستعراض التالي استجابة لرجاء الفريق العامل في جلسته الأولى ، المعقدة في ١ آذار / مارس ١٩٨٤ . وليسقصد منه أن يكون شاملًا ولكنه يرمي الى تيسير مناقشات الفريق عملاً بالولاية المنوطة به بموجب قرار لجنة حقوق الانسان ٥١ / ١٩٨٣ .

أولاً - المسائل التي ناقشها الفريق العامل والتي تم اتخاذ اجراء بصدرها

١ - توسيع عضوية لجنة حقوق الانسان من ٣٦ الى ٤٣ مصوّراً (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ / ١٩٢٩) .

٢ - تمديد الدورة السنوية للجنة الى ستة أسابيع ، مع أسبوع اضافي لا جماعات الأفرقة العاملة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ / ١٩٢٩) .

٣ - تدابير تحسين التسييق في مجال حقوق الانسان . اضافة صلاحية جديدة الى صلاحيات اللجنة عن طريق نص مفاده " تساعد اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في

تنسيق الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦/١٩٧٩)

٤ - تغيير اسم شعبة حقوق الإنسان بتسميتها مركز حقوق الإنسان (مقرر الجمعية العامة ٤٣٢/٣٢)

٥ - إعادة تصنيف منصب مدير مركز حقوق الإنسان إلى مستوى الأمين العام المساعد (قرار الجمعية العامة ٣٢/٣٢، الفرع الثاني عشر)

٦ - إدارة الوقت المطاح للجنة . وقد رأت اللجنة في قرارها ٥١/١٩٨٣ "أن تحديد وقت للادلاء بالبيانات يلعب دوراً مفيداً في تسهيل تسيير أعمال اللجنة واستكمالها"

٧ - ترشيد جدول أعمال اللجنة . وبناءً على تقرير الفريق العامل غير الرسمي المؤلف من ١٠ أعضاء (E/CN.4/1983/65) فقد بنت اللجنة (في مقرها ١٠٨/١٩٨٣) في عددة خطوات لتبسيط جدول الأعمال .

ثانياً - البرامج والمسائل الجارية التي أدى الفريق العامل بخصوصها دعراً عاماً كفرعيّة "للبحث والنظر"

٨ - دعم برنامج الخدمات الاستشارية . استمرت اللجنة في اتخاذ إجراءات بشأن هذه المسألة في مجالات مختلفة .

٩ - المبادرات في مجال الاعلام العام . أنظر قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٠/١٩٨٣ و تقرير الأمين العام (E/CN.4/1984/23)

١٠ - دور الأمين العام فيما يتعلق بالمساعي الحميد . عولج هذا الموضوع في عدد من القرارات من بينها قرار الجمعية العامة ٣٤/١٢٥ و قرار اللجنة ٣١ (د-٣٦)

١١ - المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان . نظرت الجمعية العامة في هذا الموضوع كنوع فرعي في جدول أعمال دوراتها الأخيرة . وتزد بعض الدراسات التي قد منها الأمين العام في ٤١٦/A و ٣٦/٤٤٠ .

١٢ - الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان . أنظر تقرير الأمين العام (E/CN.4/1984/22)

١٣ - دور اللجنة الفرعية ازاً للجنة . استمرت المناقشات حول ذلك في اللجنة الفرعية وفي اللجنة .

ثالثاً - المسائل التي ناقشها الفريق العامل ولكن لم يتم التوصل بعد إلى نتيجة بشأنها - بما في ذلك اشارة إلى بعض المشاكل التي أثيرت فيما يتعلق بكل مسألة

١٤ - دور مكتب اللجنة فيما بين الدورات . لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق بشأن المسائل التالية :

ما إذا كان المكتب يسعه أن يمثل ارادة اللجنة على النحو الملائم ؟

ماهية الدور الذى يستطيع المكتب أن يقوم به (مثل المسائل التنظيمية ، وال موضوعية والطارئة ، وما إلى ذلك) ؟

ماهية الاجراءات التي يمكن تطبيقها للدعوة الى الاجتماعات .

١٥ - اعادة جدولة اجتماعات اللجنة :

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في مقرره ١٨٤/١٩٨٣ الفرع ثالثا ، أن يستمر في الوقت الراهن النمط الحالي لجدولة الدورات السنوية للجنة .

١٦ - استعراض صلاحيات اللجنة بغية تيسير تحقيق المفاهيم الأساسية الواردة في قرار الجمعية العامة رقم ١٣٠/٣٦ :

رأى أن الصلاحيات الحالية مرنة بما فيه الكفاية .

١٧ - انشاء وظيفة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان . لم يتم التوصل حتى الآن الى اتفاق بشأن ما يلي :

ما اذا كان انشاء وظيفة جديدة من شأنه أن يسفر عن تداخل وازدواج ؛

ماهية الولاية التي يمكن أن تكون مقبولة ،

ما اذا كان وجود مثل هذه الوظيفة سيشجع على التدخل في الشؤون الداخلية للدول ؛

ما اذا كان التوقيت الحالي ملائما .

١٨ - اعداد خطة عمل طويلة الأجل للجنة . وتعلق المشاكل المثارة هنا بما يلي :

صعوبة التتبُّع بالاحتياجات المقبلة ،

ما للخطة الرسمية من قيمة محددة ؛

تقيد سير العمل الذي يمكن أن ينتج عن ذلك .

١٩ - تقييم اجراءات النظر في الرسائل في اطار قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د-٤٨) . رأى أن الاجراءات الحالية ملائمة .

٢٠ - واعتمد الفريق العامل في جلسته الثالثة هذا الاستعراض بصيغته المعدلة .

٢١ - واقتراح ، على أساس هذا الاستعراض ، أن ينظر الفريق في مسألة أعماله المقبلة . وفي حين كانت بعض الوفود ترى أنه يمكن أن يوفر الجزء الثالث أساساً أساساً جيداً للعمل في المستقبل بولاية محددة ، كانت وفود أخرى ترى أن مواصلة مناقشة المسائل ذات الصلة في إطار الفريق العامل لن تكون مثمرة نظراً للطريق المسدود الذي وصلت إليه المناقشة .

٢٢ - ونظر الفريق العامل ، في جلسته الثالثة في مشروع القرار التالي المقدم من الرئيسة - المقررة ، واعتمده بتوافق الآراء .

"ان لجنة حقوق الانسان ،"

اذ تشير الى جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضع ،

واذ تضم نصب عينيها مرجع التنسيق التي أسددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الى اللجنة بقراره ٣٦/١٩٢٩ المؤرخ في ١٠ آيار / مايو ١٩٢٩ ،

واذ تشير أيضا الى قرارها ٥١/١٩٨٣ المؤرخ في ١٠ آذار / مارس ١٩٨٣ ،
الذى قررت فيه أن تواصل في دورتها الأربعين عملها الجارى بشأن التحليل الشامل
بغية زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الانسان والحربيات الأساسية ، بما في ذلك مسألة برنامج
وأساليب عمل اللجنة والمناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل
منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلى بحقوق الانسان والحربيات الأساسية ،

واذ تحيط علما بما يمكن أن يقدمه هذا العمل الجارى من مساهمة في الجهود
المبذولة داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلى بحقوق الانسان والحربيات
 الأساسية ،

واذ تعلق أهمية على تحسين عمل الأجهزة الحالية داخل منظومة الأمم المتحدة
المعنية بتعزيز حقوق الانسان وحمايتها ،

واذ تؤكد أن من المستحب اتخاذ المقررات الرئيسية المتعلقة بمعايير وتنظيم وعمل
منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الانسان بتوافق آراء يراعي الآراء المختلفة
التي تعرب عنها الدول الأعضاء ، بفرض زيادة فعالية تلك المقررات ،

واذ تدرك الحاجة الى اجراء استعراض دوري لبرنامج وأنشطة لجنة حقوق الانسان
وغيرها من الهيئات المعنية بحقوق الانسان والحربيات الأساسية ،

١ - تحيط علما من التقدير بالاستعراض الذى قام به الفريق العامل المفروض
العضوية المنصأ بموجب قرار لجنة حقوق الانسان ٥١/١٩٨٣ لأعماله منذ عام ١٩٧٨ ،

٢ - تقر أن تنظر في دورتها الحادية والأربعين ، في ضوء المناقشات التي
ستدور في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، في مسألة انشاء فريق عامل مفروض
العضوية لمواصلة التحليل الشامل بفرض زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الانسان والحربيات
 الأساسية ، بما في ذلك برامج وآساليب عمل اللجنة ، والمناهج والطرق والوسائل المختلفة
التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلى بحقوق الانسان
والحربيات الأساسية " .
